

أمر عدد 1806 لسنة 2008 مؤرخ في 13 ماي 2008 يتعلق بإحداث ثلاث محاكم ابتدائية ومحكمة ناحية تابعتين لها.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير العدل وحقوق الإنسان،

بعد الاطلاع على الأمر المؤرخ في 21 جوان 1956 المتعلق بالتنظيم الإداري لتراب الجمهورية، وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تعمّته وخاصة منها القانون عدد 78 لسنة 2000 المؤرخ في 31 جويلية 2000.

وعلى القانون عدد 130 لسنة 1959 المؤرخ في 5 أكتوبر 1959 المتعلق بإدراج مجلة المرافعات العدنية والتجارية، وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تعمّته وخاصة منها القانون عدد 18 لسنة 2007 المؤرخ في 22 مارس 2007.

وعلى القانون عدد 29 لسنة 1967 المؤرخ في 14 جويلية 1967 المتعلق بتنظيم القضاء والمجلس الأعلى للقضاء والقانون الأساسي للقضاء، وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تعمّته وخاصة القانون الأساسي عدد 81 لسنة 2005 المؤرخ في 4 أوت 2005.

وعلى القانون عدد 23 لسنة 1968 المؤرخ في 24 جويلية 1968 المتعلق بإصدار مجلة الإجراءات الجزائية، وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تعمّته وخاصة منها القانون عدد 26 لسنة 2007 المؤرخ في 7 ماي 2007.

وعلى الأمر المؤرخ في 25 سبتمبر 1956 المتعلق بإحداث محكمة ناحية مقصورة النطاق بالمحرس.

وعلى الأمر المؤرخ في 24 جويلية 1957 المتعلق بإحداث محكمة ناحية واسعة النطاق بالفيضة.

وعلى الأمر عدد 283 لسنة 1976 المؤرخ في 29 مارس 1976 المتعلق بإحداث محكمة ناحية ذات النظر المتسع بعقارب.

وعلى الأمر عدد 373 لسنة 1994 المؤرخ في 7 فيفري 1994 المتعلق بإحداث محكمة ناحية بحي الزهور،

وعلى الأمر عدد 374 لسنة 1994 المؤرخ في 7 فيفري 1994 المتعلق بإحداث محكمة ناحية بالوردية.

وعلى الأمر عدد 543 لسنة 1996 المؤرخ في أول إبريل 1996 المتعلق بضبط عدد وتسبيقات معتمديات ولايات الجمهورية، وعلى جميع النصوص التي نصحته أو تعمّته وخاصة الأمر عدد 2333 لسنة 2004 المؤرخ في 4 أكتوبر 2004.

وعلى قرار وزير الداخلية المؤرخ في 16 جويلية 1996 المتعلق بضبط المناطق التابعة لمعتمديات ولايات الجمهورية، كما تم تنقيحه وإثمامه بالقرار المؤرخ في 28 مارس 2005.

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

بصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . تحدث بكل من ولايات تونس وسوسة وصفاقس محكمة ابتدائية ثانية وفق بيانات الجدول التالي :

الولاية المعنية	تسمية المحكمة المحدثة	مرجع نظرها الترابي باعتبار المعتمديات التابعة لها	محاكم التواحي التابعة لها	محكمة الاستئناف الراجعة لها بالنظر
تونس	المحكمة الابتدائية تونس 2	الزهور وسيدي حسين والسيجمومي والحرابية والوردية والكبارية وجبل الجلور	تونس 2 الزهور . الوردية .	محكمة الاستئناف بتونس
سوسة	المحكمة الابتدائية سوسة 2	حمام سوسة والقلعة الكبرى والقلعة الصغرى وسيدي بوعلي وأكودة وهرقلة والنفيضة وبوفيطة وكendar النفيضة .	سوسة 2	محكمة الاستئناف بسوسة
صفاقس	المحكمة الابتدائية صفاقس 2	صفاقس الغربية وصفاقس الجنوبية وطينة والمحرس والغربية والصخيرة وعقارب ومنزل شاكر وبثري علي بن خليفة . عقارب . المحرس . عقارب	صفاقس 2 . صفاقس . المحرس . عقارب	محكمة الاستئناف بصفاقس

الفصل 2 . تحدث بسوسة وصفاقس محكمتي ناحية وفق بيانات الجدول التالي :

المحكمة الابتدائية الراجعة لها بالنظر	مرجع نظرها الترابي باعتبار المعتمديات التابعة لها	تسمية المحكمة المحدثة
المحكمة الابتدائية سوسة 2	حمام سوسة والقلعة الكبرى والقلعة الصغرى وسيدي بوعلي وأكودة وهرقلة	محكمة الناحية سوسة 2
المحكمة الابتدائية صفاقس 2	صفاقس الغربية وصفاقس الجنوبية وطينة	محكمة الناحية صفاقس 2

الفصل 3 - يتم تغيير تسمية "محكمة الناحية بجي الرّمود" لتصبح "محكمة الناحية تونس 2 الزهور".

الفصل 4 - يضمن بقرار من وزير العدل وحقوق الإنسان تاريخ فتح كل محكمة محدثة بموجب هذا الأمر.

الفصل 5 - الغيت جميع الأحكام السابقة المخالفة لهذا الأمر.

الفصل 6 - وزير العدل وحقوق الإنسان ووزير المالية مكلفات كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 13 ماي 2008.

زين العابدين بن علي